

أدب الضيافة

[76] للمؤمن أن يجلس مجلسا يعصى الله تعالى " فيه ولا يقدر على تغييره (1) ..

فالمؤمن يتحرز عن إجابة دعوة طالم أو فاسق، أو ضيافة يراد بها غير وجه الله تعالى، كأن تكون للتفاخر والمباهاة، أو يقدم فيها طعام حرام أو مشبوه، أو يكون البسط فيها أو المكان مغصوبا أو حراما، أو في الموضع شيء من المنكرات كالخمرة وأواني الفضة وآلات اللهو والطرب (2). (1) جامع السعادات 2: 155 - باب آداب الضيافة. (2) جامع السعادات 2: 155 - باب آداب الضيافة.
